



جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي
الوزير

قرار وزاري
رقم (١٧٨٢) بتاريخ ٢٠١٤ / ٦ / ٥
بشأن إجراء تعديل باللائحة الداخلية الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض
الملحقة بكليات التمريض بالجامعات المصرية

- وزير التعليم العالي والبحث العلمي ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له.
 - وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له
 - وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤١٠) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٢ بإصدار اللائحة الداخلية الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض الملحقة بكليات التمريض بالجامعات المصرية، والقرارات المعدلة لها.
 - وعلى موافقة لجنة قطاع التمريض بجلستها بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢٦.
 - وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٣.

قرر

(المادة الأولى)

- ووفق على بدء الدراسة بالدبلوم التخصصي في التمريض بالمعاهد الملحقة بكليات التمريض بالجامعات المصرية.

(المادة الثانية)

- يستبدل بنص المادة (٣) الواردة باللائحة الداخلية الموحدة بالمعاهد الفنية للتمريض الملحقة بكليات التمريض بالجامعات المصرية والصادرة بالقرار الوزاري رقم (٥٤١٠) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٢ النص التالي:-

مادة (٣): يمنح المعهد الفني للتمريض الشهادات العلمية الآتية:

- ١- دبلوم فني تمريض عام
- ٢- دبلوم فني تخصصي في أي فروع التمريض وتخصصاتها طبقاً لإحتياجات المؤسسة التعليمية التابع لها المعهد.
- ٣- الدبلوم التخصصي في التمريض .

(المادة الثالثة)

- يلحق باللائحة الداخلية الموحدة بالمعاهد الفنية للتمريض الملحقة بكليات التمريض بالجامعات المصرية والمشار إليها بعالية اللائحة الدراسية المرفقة متضمنة النصوص والأحكام المنظمة للدبلوم التخصصي في التمريض.

(المادة الرابعة)

- على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ وائل محمد الدجوى)



ع



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

لائحة الدبلوم التخصصي في التمريض

إعداد

لجنة التخطيط وهيئة مكتب

قطاع التمريض



2014



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

شكر وتقدير

تم إعداد اللائحة الخاصة ببرنامج الدبلوم التخصصي في التمريض للتمريض بواسطة لجنة منبثقة من لجنة قطاع التمريض ويعتبر إنشاء برنامج الدبلوم التخصصي في التمريض استجابة مباشرة لطلب سوق العمل بشكل عام وقطاع الخدمات الصحية بشكل خاص.

وهذه اللائحة قد تمت نتيجة مجهودات مكثفة من خلال اجتماعات عدة للجنة قطاع التمريض وأيضاً من خلال ورشة عمل لمناقشة البرنامج.

لذا تتقدم لجنة قطاع التمريض بخالص الشكر والإمتنان لمن قاموا بهذا العمل الجليل ومن ساهم في مراجعته.

رئيس لجنة قطاع التمريض

أ.د. فريال عبد العزيز



لائحة برنامج الدبلوم التخصصي في التمريض

مقدمه

يعتبر إنشاء برنامج الدبلوم التخصصي في التمريض استجابة مباشرة لطلب سوق العمل بشكل عام وقطاع الخدمات الصحية بشكل خاص من خلال اعداد متخصصين في مجالات التمريض يمتلكون المعارف والمهارات والاتجاهات اللازمة التي تسهم في تقديم رعاية تمريضية ذات جودة عالية. ويهدف البرنامج الى تنمية التفكير التحليلي وحل المشكلات، أيضا تنمية القدرة على مواجهة التحديات والتغيرات التقنية التي يتطلبها المجال الصحي.

مبررات البرنامج:

يتم تقديم برنامج الدبلوم التخصصي لخريجي المعاهد الفنية للتمريض لتطوير المعرفة الأساسية والمهارات والاتجاهات في التمريض التخصصي حيث يركز البرنامج علي كيفية تطبيق النظريات والممارسات الحديثة في مجال التمريض المتخصص، والقيادة، والإدارة، والكفاءة المهنية وللحرص علي التكامل والشمولية تم إدماج التفكير التأملي ومهارات التواصل، والقيادة الإبداعية والنمو المهني، في جميع محتويات البرنامج

المواصفات العامة للخريج: -

- لديه المهارات التخصصية، التي تؤهله لتقديم رعايه تمريضية تخصصيه ذات جوده عاليه بالمؤسسات الصحيه المختلفه
- قادر على التفكير المنطقي والتحليلي واتخاذ القرار في حل المشكلات
- قادر على تطبيق المهارات التخصصية لخدمه الفرد والاسره والمجتمع
- لديه مهارات التواصل التي تؤهله للتعامل مع المرضى، والآخرين
- قادر على تحمل المسؤولية واتخاذ القرار بما يتفق مع المعايير الاخلاقيه والمهنية



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

مادة (1) أهداف البرنامج:-

- 1- إعداد ممرض متخصص في المجالات التمريضية المختلفة يمتلك معارف ومهارات ابتكارية تسهم في إيجاد جودة مستمرة وتنمية التفكير النقدي.
- 2- تحقيق متطلبات سوق العمل في بعض التخصصات التمريضية والتي تتطلب تأهيل الممرضين بالتخصصات التمريضية والمهارات المتخصصة التي تمنحهم القدرة على مواجهة التحديات التقنية التي يتطلبها سوق العمل.
- 3- تطوير مستوى الأداء والمعرفة في التطبيق العملي مع القدرة على اتخاذ القرار وذلك من خلال خلق جيل جديد من الممرضين المتخصصين علميا و عمليا في احد مجالات التمريض التي تتطلب مهارات مهنية عالية.
- 4- توفير فرص التعلم والتخصص والطموح في الترقى والتطور عن طريق التعليم المستمر لتعزيز دور الممرضين مما ينعكس ايجابيا على الأداء التمريضي وعلى صحة الفرد والمجتمع .

مادة (2) الدرجة العلمية:-

يمنح مجلس الجامعة (بناء على طلب مجلس المعهد ومجلس كلية التمريض أوالمؤسسه التعليميه التابع لها) درجة الدبلوم التخصصي في التمريض بعد اجتياز المقررات الدراسية بنجاح

ماده (3) شروط الالتحاق بالبرنامج:-

يشترط للالتحاق ببرنامج الدبلوم التخصصي:

- أن يكون الطالب حاصل على شهادة دبلوم المعهد الفني للتمريض بدرجة جيد جداً
- أن تكون اللغة الإنجليزية هي إحدى اللغات التي تمت دراستها.
- ان يكون قد قضى 6 شهور فترة الامتياز بعد الدراسة بالمعهد الفني للتمريض.
- اجتياز الكشف الطبى والفحوصات التى يقرها مجلس الكلية.
- تقديم ما يفيد حسن السير و السلوك
- إجتياز الاختبارات الموحدة للقبول التى يقرها مجلس الكلية.
- تقديم شهادة المعاملة العسكرية بالنسبة للذكور أو الاعفاء منها لمن وصل لسن التجنيد.

ف.ال



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

-موافقة جهة العمل.

-يجوز قبول الطلاب غير المصريين وفقا للتعليمات المنظمة لذلك.

مادة (4) : مدة ونظام الدراسة:-

- الدراسة بالساعات المعتمدة (120 ساعة معتمده)
- مدة الدراسة لنيل درجة الدبلوم التخصصي في التمريض مستويين دراستين ، كل مستوى ثلاث فصول دراسية (مدة الفصل الدراسي 15 أسبوع)
- الدراسة باللغتين العربية والانجليزية وفقا لمتطلبات كل مقرر دراسي.

1- المقررات الدراسية:

- علوم تمريضية عامة
- علوم طبية عامة
- علوم تمريضية وطبية تخصصية
- علوم إنسانية ومقررات مسانده
- تدريب عملي في مجال العناية التمريضية (التخصصية)

مادة (5) : الساعات المعتمدة وساعات الاتصال:

الساعة المعتمدة عبارة عن وحدة قياس أكاديمي لتحديد وزن المقرر بين المقررات الأخرى، وتكافئ محاضرة واحدة لمدة 50 دقيقة ، أو حصة إكلينيكية لمدة 150 دقيقة ً، أو حصة تدريبية (معملي) لمدة 100 دقيقة ، و عدد الساعات المعتمدة لمقرر ما يعكس الناتج المتوقع من المقرر، كما يوضح الوقت المطلوب لدراسة المقرر وطبيعته هذه الدراسة، بينما ساعات الاتصال هي الوقت الفعلي المنقضي في محاضرة أو معمل أو فصل دراسي.

1 ساعة نظرية	=	1 ساعة معتمدة
2 ساعة معملية	=	1 ساعة معتمدة
3 ساعة اكلينيكية	=	1 ساعة معتمدة

فواز



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

ماده (6) متطلبات البرنامج الدراسي :

يكون لكل تخصص خطة دراسية تحتوي على مقررات متطلبات الدبلوم التخصصي ، ويكون لكل مقرر دراسي توصيف يحدد المحتوى والمعلومات الأساسية والمهنية للمقرر، طبقاً لمقتضيات النظام الداخلي للجودة.

مادة (7): العبء الدراسي :

العبء الدراسي هو مجموع الساعات المعتمدة التي يسجلها الطالب في فصل دراسي معين. وهذا العبء يختلف من طالب إلى آخر طبقاً لاستعداده العلمي ومستواه الدراسي، ولظروف الجدول الدراسي وتعارضاته، وفي جميع الأحوال يراعى التالي:

- يقوم الطالب بتسجيل المقررات الدراسية :

- الحد الأقصى للتسجيل 20 ساعة معتمدة.
- الحد الأدنى للتسجيل 12 ساعه معتمدة ويستثنى من ذلك الطالب الذي بقي على تخرجه أقل من ذلك، وذلك في الفصل الدراسي الأخير.
- يجوز لمجلس الكلية لدواعي التخرج أو عدم الفصل التجاوز عن هذه الحدود.
- تعرض الحالات الأخرى لتجاوز الحدود العليا والدنيا على مجلس الكلية لاتخاذ ما يراه بشأنها.

مادة (8) : التسجيل :

- تعلن مواعيد التسجيل في التقويم الأكاديمي، سواء كان ذلك بالنسبة للطلاب الجدد أو الطلاب المستمرين، يقوم الطالب بمساعدة مرشده الأكاديمي بتعبئة نموذج التسجيل، وباختيار المقررات والمجموعات (طبقاً للتخصص) ، وإعداد جدولته الدراسي، وتعبئة النماذج الخاصة بذلك، وتسليمها إلى إدارة شئون الطلاب بالكلية بعد اعتمادها من المرشد الأكاديمي.

مزا



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

مادة (9) : فترات التسجيل والحذف والإضافة :

- مع الأخذ في الاعتبار الحد الأقصى والحد الأدنى للعبء الدراسي، يراعى الآتي:
- يخصص الأسبوع الأول من الفصل الدراسي للتسجيل، وتبدأ الدراسة مع بداية الأسبوع الثاني مباشرة.
 - يسمح للطالب بالحذف والإضافة خلال الأسبوع الثاني، وخلال الأسبوع الثالث بالحذف فقط.
 - يقوم الطالب بتعبئة النماذج الخاصة بذلك بمساعدة المرشد الأكاديمي وموافقته، ثم تسلّم النماذج إلى إدارة القبول والتسجيل.

مادة (10): الانسحاب من مقرر

- يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي خلال الخمس أسابيع الأولى من بداية الدراسة بعد ملئ النماذج المعتمدة من شئون الطلاب واعتماده من المرشد الأكاديمي وفي هذه الحالة لا تحسب للطالب ساعات المقرر ويرصد (ل) تقدير منسحب في سجله الدراسي
- الطالب الذي يرغب في الانسحاب من الفصل الدراسي بالكامل لظروف المرض او بعذر تقبله الكلية عليه التقدم لشئون الطلاب للحصول على موافقة مجلس المعهد على الانسحاب ، ولا تدخل المقررات التي انسحب منها الطالب في حساب المعدل التراكمي ويحصل الطالب على تقدير (W) ويسجل الطالب منسحب فيها ويقوم بإعادة هذه المقررات في فصل دراسي لاحق دراسة وامتحانا
- يسجل الانسحاب في سجل الطالب الأكاديمي
- يعتبر الطالب راسبا إذا انسحب من مقرر أو أكثر بدون عذر تقبله الكلية وعليه إعادة المقرر دراسة وامتحانا.

ماده (11) : المواظبة / التأجيل والاعتذار عن الدراسة :

- يجب على الطالب ان يحقق نسبة 75 % من اجمالي الساعات لكل مقرر على حده وإذا تجاوزت نسبة الغياب (دون عذر مقبول) يكون لمجلس المعهد والكلية الحق في



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

- حرمانه من دخول الامتحان النهائي في هذا المقرر ويعتبر راسبا في المقررات التي حرم من امتحاناتها إلا اذا تقدم بعذر يقبله مجلس الكلية .
- ينذر الطالب إنذار أول في حالة غيابه 10% من اجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر
 - ينذر الطالب الإنذار الثاني في حالة غيابه 15% من اجمالي عدد الساعات الدراسية للمقرر بخطاب رسمي معتمد وموثق وبعلم الوصول
 - اذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائي في اي من مقررات المستوى الدراسي لعذر قهري يقبله مجلس المعهد والكلية يسمح باعطائه إختبار بديلا خلال مدة لا تتجاوز نهاية المستوى الدراسي التالي ويعطى التقدير الذي حصل عليه بعد أدائه الأختبار البديل تسجل الدرجة (IC) غير مكتمل .
 - يجوز للطالب الاعتذار عن الاستمرار في دراسة مستوى دراسي دون ان يعد راسبا اذا تقدم بعذر مقبول لمجلس المعهد والكلية وذلك قبل بداية الاختبارات النهائية بخمسة أسابيع على الأقل .

مادة (12) : الانقطاع عن الدراسة :

- يفصل الطالب من البرنامج في الحالات الآتية :
- إذا حصل على ثلاث انذارات متتالية على الاكثر لإنخفاض معدله التراكمي عن الحد الأدنى (1 من 4) إلا أن يكون سبب التعثر مقبولا لمجلس المعهد والكلية وألا يكون الطالب معرض لإستنفاد ضعف المدة الاصلية المقررة لإنهاء متطلب التخرج.
- يعطى فرصة استثنائية للطالب لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج.
- إذا حُرِم من دخول الامتحان النهائي لجميع المقررات فصلين دراسيين متتاليين.
- فيما غير ذلك تنفذ اللوائح والقوانين المعمول بها بالجامعة



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

مادة (13) : المرشد الاكاديمي :

يوزع الطلاب المقبولين بالبرنامج على أعضاء هيئة التدريس (بعد أقصى 25 طالب / عضو هيئة تدريس) ، ويمكن أن يستمر مع الطالب حتى نهاية الدراسة حيث يقوم المرشد الاكاديمي بمعاونة الطالب في وضع خطته الدراسية ومتابعة أدائه وتوجيهه في اختيار المقررات التي يدرسها في كل مستوى دراسي وتوحيد عدد الساعات المعتمدة التي يسجل فيها وذلك حسب الضوابط الواردة في هذه اللائحة.

يقوم المرشد الاكاديمي بإعداد ملف لكل طالب لتسجيل وحفظ كل ما يخص الطالب عن مدى تقدمه العلمي، أيضا متابعة الطالب المتعثر للوصول إلى المشاكل التي تعوقه عن التقدم في الدراسة.

مادة (14): وقف القيد:

يجوز لمجلس المعهد والكلية وقف قيد الطالب خلال مستويات الدراسة اذا تقدم الطالب بعذر مقبول يمنعه من الانتظام في الدراسة ويجوز لمجلس الجامعة زيادة مدة وقف القيد في حالات الضرورة وبناء على موافقة مجلس الكلية بعد دفع الرسوم المقررة

ماده (15) أكواد المقررات :

يطرح المعهد عددا من المقررات الدراسية في مختلف التخصصات ، يخصص لكل مقرر دراسي رقماً كودياً لا يتكرر .



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

النظام الرمزي للمقررات العلمية:

يحتوي النظام الكودي على ثلاثة أحرف للمستوى الدراسي الذي يتبعه المقرر طبقا لما هو موضح ،
ثم يتبعه رقم المقرر .

1 - النظام الرمزي للمقررات العلمية :

الرمز	المقررات	مسلسل
NUR	التمريضية	1
Med	الطبية	2
SUPP	المساندة	3

2- الاكواد الدراسية :

الكود	المستوى الدراسي
100	الاول
200	الثاني

مادة (16): الأعمال الفصلية :

يقوم نشاط ومستوى الطالب في مقرر ما بمجموع درجة الأعمال الفصلية ، ودرجة الامتحان النهائي لهذا المقرر، ودرجة الأعمال الفصلية للمقررات هي الدرجة التي تقوم بها أعمال الطالب خلال الفصل الدراسي، ولا يقل عدد امتحانات أعمال الفصل عن اثنين، ويشمل التقويم امتحانات تحريرية وتدريبية عملية، أو بحوث، أو تقارير، أو أي أنشطة تعليمية مختلفة للمقرر.

كل طالب يتخلف عن أي امتحان معلن مسبقا من امتحانات أعمال الفصل بدون عذر يقبله مجلس المعهد تقدر درجته بصفر في هذا الامتحان، وتدخل في حساب درجة أعمال الفصل. أما إذا كان التخلف بعذر مقبول فيمكن مجلس المعهد ر أن يسمح للطالب بامتحان تعويضي.

وال



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

مادة (17) : الامتحان النهائي :

الامتحان النهائي لمقرر عبارة عن امتحان شامل في المقرر، يعقد في نهاية كل فصل دراسي مرة واحدة، ويشمل اختباراً نظرياً أو عملياً أو شفوياً، أو كل ذلك بناء على متطلبات وتوصيف المقرر، والدرجة التي يحصل عليها الطالب هي درجة الامتحان النهائي.

مادة (18): التقويم والتقدير :

يتم تقييم الطالب كالاتي:

- 1- الممارسات العملية والاختبارات الدورية التي تعقد أثناء الفصل الدراسي
- 2- الاختبارات التحريرية ، الشفوية والعملية التي تعقد في نهاية الفصل الدراسي
- 3- درجات المقررات التمريضية التخصصية تقدر كالاتي :
 - تحريري 40% من الدرجة النهائية للمقرر
 - أعمال السنة والاختبارات العملية 60% من الدرجة النهائية للمقرر
- 4 - درجات المواد الغير تمريضية تقدر كالاتي :
 - تحريري 80% من الدرجة النهائية للمقرر
 - أعمال فصلية 20% من الدرجة النهائية للمقرر



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

تحتسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب لكل مقرر والتي تدخل في حساب المعدلات التراكمية كالتالي:

التقدير	الرمز	عدد النقاط	النسبة المئوية للدرجة
ممتاز (+)	A+	من 3.7 إلى أقل من 4	من 95 إلى 100
ممتاز	A	من 3.4 إلى أقل من 3.7	من 90 إلى أقل من 95
ممتاز (-)	A-	من 3.1 إلى أقل من 3.4	من 85 إلى أقل من 90
جيد جدا (+)	B+	من 2.8 إلى أقل من 3.1	من 80 إلى أقل من 85
جيد جدا	B	من 2.5 إلى أقل من 2.8	من 75 إلى أقل من 80
جيد (+)	C+	من 2.2 إلى أقل من 2.5	من 70 إلى أقل من 75
جيد	C	من 1.9 إلى أقل من 2.2	من 65 إلى أقل من 70
مقبول (+)	D+	من 1.6 إلى أقل من 1.9	من 60 إلى أقل من 65
مقبول	D	من 1.3 إلى أقل من 1.6	من 55 إلى أقل من 60
مقبول (-) مشروط	D-	من 1 إلى أقل من 1.3	من 50 إلى أقل من 55
راسب	F	صفر	أقل من 50

* يحتسب لكل درجة بداية من 51 درجة 0.06 نقطة مضافة إلى الحد الأدنى للنقاط (1).

الرموز التي ليس لها نقاط ولا تدخل في حساب المعدل التراكمي فهي كالتالي:

ملاحظات	التقويم	الرمز
يجب إكمال متطلبات المقرر السابق قبل نهاية الأسبوع الثامن من الفصل التالي	غير مكتمل	IC
تتغير إلى F إذا كان الانسحاب بعد الموعد المحدد	منسحب	W

مزاك



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

مادة (19): نقاط المقرر:

تحسب نقاط المقرر (Course Grade Points, CGP) بضرب عدد ساعاته المعتمدة في قيمة النقاط المناظرة للدرجة النهائية التي يحصل عليها الطالب في هذا المقرر، وتحسب قيمة النقاط المناظرة للدرجة m كالتالي: $\{M-50\} * 0.06 + 1$. فمثلاً لو حصل طالب على درجة نهائية تساوي 78، فتقدر نقاط المقرر كالتالي:

$$CGP = \{(78-50) * 0.06\} + 1 = 2.68$$

مادة (20): المعدل الفصلي :

المعدل الفصلي (Semester Grade Point Average, SGPA) عبارة عن طريقة عددية لتقويم الطالب أكاديمياً خلال الفصل الدراسي، ويحسب بحاصل قسمة مجموع نقاط جميع المقررات التي درسها الطالب في فصل دراسي واحد على مجموع الساعات المعتمدة لتلك المقررات في ذلك الفصل، مقرباً إلى أقرب خاننتين بعد العلامة العشرية. فمثلاً لو أنهى طالب في فصل دراسي معين أربعة مقررات، وكانت الدرجات النهائية التي حصل عليها الطالب في هذه المقررات هي 63 و 87 و 95 و 82، وكانت الساعات المعتمدة لهذه المقررات هي على الترتيب 3 و 4 و 2 و 5، فيحسب المعدل الفصلي كالتالي:

$$SGPA = \frac{3 \times 1.3 + 4 \times 3.7 + 2 \times 4.5 + 5 \times 3.2}{3 + 4 + 2 + 5} = 3.12$$

مادة (21): المعدل التراكمي :

المعدل التراكمي (Grade Point Average, GPA) للطالب هو طريقة عددية لتقويم الأداء الأكاديمي للطالب خلال فترة معينة، ويحسب بحاصل قسمة مجموع نقاط المقررات التي درسها الطالب على مجموع الساعات المعتمدة لتلك المقررات. وعند إكمال الطالب لجميع متطلبات البرنامج الدراسي، يحسب المعدل التراكمي بحاصل قسمة مجموع نقاط التقديرات النهائية لجميع مقررات البرنامج التخصصي على مجموع الساعات المعتمدة للبرنامج مقرباً إلى أقرب خاننتين بعد العلامة العشرية.

زاد



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

التقدير	الرمز	المعدل التراكمي
ممتاز (+)	A+	من 3.7 إلى أقل من 4
ممتاز	A	من 3.4 إلى أقل من 3.7
ممتاز (-)	A-	من 3.1 إلى أقل من 3.4
جيد جدا (+)	B+	من 2.8 إلى أقل من 3.1
جيد جدا	B	من 2.5 إلى أقل من 2.8
جيد (+)	C+	من 2.2 إلى أقل من 2.5
جيد	C	من 1.9 إلى أقل من 2.2
مقبول (+)	D+	من 1.6 إلى أقل من 1.9
مقبول	D	من 1.3 إلى أقل من 1.6
مقبول (-) مشروط	D-	من 1 إلى أقل من 1.3

مادة (22): تقدير غير مكتمل :

يسجل للطالب الرمز "IC" غير مكتمل، وذلك إذا تعذر على الطالب إكمال متطلبات المقرر لعذر قهري يقبله (مجلس الكلية)، بشرط أن يتقدم الطالب بطلب يفيد ذلك قبل موعد الامتحان النهائي. والطالب مسئول عن المتابعة لإكمال متطلبات المقرر قبل نهاية الفصل الدراسي التالي. وإذا لم يتمكن الطالب من إكمال متطلبات المقرر قبل نهاية الفصل الدراسي التالي يعتبر الطالب راسباً في هذا المقرر ويتغير الرمز إلى "F".

مادة (23): إعادة مقرر :

إذا رسب الطالب في أي مقرر إجباري عليه إعادته، وتحسب تقديرات المقررات التي رسب فيها الطالب بأعلى المقبول

ماده (24): الحرمان من الامتحان النهائي :

يحرم الطالب من دخول الامتحان النهائي لجميع المقررات التي قام بتسجيلها في الفصل الدراسي إذا تغيب عن الدراسة 25% من عدد ساعات كل مقرر متصلة بغير عذر يقبله مجلس الكلية، ويرصد له "F" (راسب) ولا يوجه له إنذار أكاديمي في ذلك الفصل. وإذا قيل مجلس المعهد والكلية عذر الطالب



المجلس الأعلى للجامعات
لجنة قطاع التمريض

فيعتبر منسحباً من الفصل ويرصد له الرمز "W"، ما لم يرى مجلس المعهد والكلية إمكانية استمراره في الدراسة.

- يحرم الطالب من دخول الامتحان التحريري في المقررات التمريضية التخصصية ما لم يستكمل الحد الأدنى للنجاح في التدريب الاكلينيكي (60% على الأقل من مجموع درجات التدريب الاكلينيكي/ العملي) وعليه اعاده المقرر دراسة وامتحانا .

ماده (27): المقررات الدراسية :

تبين الجداول الدراسية توزيع المقررات وعدد الساعات التدريسية المعتمدة وكذلك نوع ومدة الامتحان والنهاية العظمى والاختبارات العملية والنظرية

ماده (25): الرسوم الدراسية:

يسدد الطالب الرسوم الدراسية المقررة للبرنامج في الموعد الموحد طبقاً للقواعد المعمول بها في الجامعة

مادة (26) : الإدارة:

يقوم رئيس الجامعة بتعيين منسق للبرنامج التقني التخصصي لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدتين بناء على ترشيح مجلس المعهد .

مادة (27) :

يتولى مدير البرنامج تصريف أمور البرنامج وإدارة شؤونه العلمية والإدارية والمالية في حدود السياسة التي يرسمها مجلس المعهد ، ووفقاً للأحكام والقوانين واللوائح المعمول بها في المؤسسة التعليمية التابع لها البرنامج

ماده (28): أحكام تنظيمية :

يطبق قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية

منهج الدبلوم التخصصي في التمريض

يشمل المنهج علي (6) فصول دراسية وكل فصل يتكون من 15 اسبوع والمنهج يتبع نظام الساعات المعتمدة :
1- أساسيات عامه 2- أساسيات التخصص المختار 3- دراسات مقدمة في التخصص المختار

المستوى الأول :الفصل الدراسي الاول (اساسى عام - 15 اسبوع)

الدرجات	الساعات	الامتحان	المقررات السابقة	الساعات الاسبوعية عملية / نظري	ساعات معمدة	المقررات	كود المقرر
200	3	تحريرى /عملية	-----	12	7	(مفاهيم التمريض)	
100	2	تحريرى	-----	-	2	العلاقات الانسانية والتواصل	
100	2	تحريرى	-----	-	3	التشريح والفسولوجي	
100	2	تحريرى	-----	-	2	النمو والتطور	
100	2	تحريرى	-----	2	3	ميكروبيولوجي والتحكم في العدوى	
100	2	تحريرى	-----	2	3	اللغة الانجليزية (1)	
700				16	20	المجموع	

المستوى الأول :الفصل الدراسي الثاني (اساسى تمريض تخصصى (1) - 15 اسبوع)

الدرجات	الساعات	الامتحان	مقرر سابق	الساعات الاسبوعية عملية / نظري	ساعات معمدة	المقررات	كود المقرر
200	3	تحريرى / عملية	(مفاهيم التمريض)	15	9	اساسيات التمريض التخصصى (1)*	
100	2	تحريرى	التشريح والفسولوجي	-	3	باتوفسولوجى للتخصص	
100	2	تحريرى /عملية	-----	2	3	التقييم الصحى	
100	2	تحريرى	-----	-	2	اساسيات تغذيه	
100	2	تحريرى و شفهي	اللغة الانجليزية (1)	2	3	اللغة الانجليزية (2)	
600				19	20	المجموع	

* يتضمن المواد التمريضيه الاساسيه والطيبه المكمله

المستوى الأول: الفصل الدراسي الثالث: (اساسى تمرير تخصصى (2) - 15 اسبوع)

الدرجات	الساعات	الامتحان	مقرر سابق	الساعات نظري / عملي	ساعات معمدة	المقررات	كود المقرر
200	3	تحريرى / عملى	اساسيات التمريض التخصصى (1)	15	9	اساسيات التمريض التخصصى (2)**	
100	2	تحريرى	اساسيات التغذية	-	2	تغذية تطبيقيه	
100	2	تحريرى	-----	-	3	ادوية تطبيقية 1	
100	2	تحريرى	-----	2	3	تثقيف صحى	
100	2	تحريرى و شفهي	اللغة الانجليزية (2)	2	3	اللغة الانجليزية (3)	
600				19	20	المجموع	

** يتضمن المواد التمريضيه التخصصيه والمواد الطبيه المكمله

المستوى التالى: الفصل الدراسي الاول: (تمرير تخصصى متقدم (1) - 15 اسبوع)

الدرجات	الساعات	الامتحان	مقرر سابق	الساعات نظري / عملي	ساعات معمدة	المقررات	كود المقرر
200	3	تحريرى / عملى	اساسيات التمريض التخصصى (2)	15	10	تمرير تخصصى متقدم (1)***	
100	2	تحريرى / عملى	التقييم الصحى	2	3	التقييم الصحى ذات العلاقة بالتخصص	
100	2	تحريرى	-----	-	2	الجوانب النفسية والاجتماعية للرعاية	
100	2	تحريرى	ادويه تطبيقية 1	-	2	ادويه تطبيقية 2	
100	2	تحريرى و شفهي	اللغة الانجليزية (3)	2	3	اللغة الانجليزية (4)	
600				19	20	المجموع	

*** يتضمن المواد التمريضيه التخصصيه المتقدمه والمواد الطبيه المكمله

المستوى الثاني: الفصل الدراسي الثاني: (تمرير تخصصي متقدم (2) - 15 اسبوع)

الدرجات	الساعات	الامتحان	مقرر سابق	الساعات نظري / عملي	ساعات معتمدة	المقررات	كود المقرر
200	3	تحريرى / عملى	تمريرى تخصصى متقدم (1)	15	9	تمريرى تخصصى متقدم (2)***	
100	2	تحريرى		-	2	إحصاء جويى	
100	2	تحريرى		-	2	طرق البحث العلمى	
100	2	تحريرى		-	2	التمريرى المبنى على الدليل	
100	2	تحريرى		-	2	مادة اختياريه	
100	2	تحريرى و شفهي	اللغة الانجليزية (4)	2	3	اللغة الانجليزية (5)	
700				17	20	المجموع	

*** يتضمن المواد التمريريه التخصصيه المتقدمه والمواد الطبيه المكمله

المستوى الثاني: الفصل الدراسي الثالث: (تمرير تخصصي متقدم (3) - 15 اسبوع)

الدرجات	الساعات	الامتحان	المقررات السابقه	الساعات الاسبويه نظري / عملي	ساعات معتمدة	المقررات	كود المقرر
200	3	تحريرى / عملى	تمريرى تخصصى متقدم 2	18	10	تمريرى تخصصى متقدم (3)***	
100	2	تحريرى		-	2	(مهارات القيادة والإدارة للتخصص)	
100		تحريرى		2	3	طرق التدريس للتخصص	
100	--	تحريرى		-	2	مادة اختياريه	
100	2	تحريرى و شفهي	اللغة الانجليزية (5)	2	3	اللغة الانجليزية (6)	
600				22	20	المجموع	

*** يتضمن المواد التمريريه التخصصيه المتقدمه والمواد الطبيه المكمله

مواد اختيارية : يختار الطالب 2 ساعة معتمدة يحددها بمساعدة المرشد

الدرجات	الساعات	الامتحان	مقرر سابق	الساعات الاسبوعية نظري / عملي	ساعات معتمدة	المقررات
100	2	تحريري	-----	- 2	2	الاتجاهات الحديثة في تمريض التخصص
100	2	تحريري	-----	- 2	2	التكنولوجيا في التمريض
100	2	عملي	-----	2 1	2	نظم المعلومات في التمريض
100	2	نظري	-----	- 2	2	مواد اخرى لها علاقه بالتخصص

